المبحث الثالث : السمات المميزة للمصارف الإسلامية :

إن البنك الإسلامى- كما سبق وذكرت فى المبحث الأول- يعرف فى الفكر الإسلامى المعاصر بأنه مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها فى نطاق الشريعة الإسلامية، بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامى وتحقيق عدالة التوزيع.

ومن هنا نجد أن البنك الإسلامى يستمد منطقه العقائدى وإطاره الفكرى الذى ينظم كل مجالات نشاطه من العقيدة الإسلامية وعلى ذلك فهو بنك يتسم بالصفات التالية :

أولا : الصفات التى يتصف بها البنك الإسلامى :

(١) الصفة العقيدية : فالبنك الإسلامى ينبنى على العقيدة الإسلامية ويستمد منها كل كيانه ومقوماته. وهذه الصفة العقيدية هى التى تمثل البناء الفكرى الذى يسير عليه البنك الإسلامى، وعلى ذلك فإن البنك الإسلامى له أيديولوجية تختلف عن أيديولوجية البنك غير الإسلامى(٦).

فالبنوك الإسلامية لا تتعامل بالفائدة أخذا أو عطاء، على أساس أن الإسلام قد حرم الربا تحريما قاطعا. فنجد أن حصول البنك الإسلامى على الأموال فى شكل ايداعات ومدخرات يتم على أساس المضاربة والمشاركة فى الأرباح التى يحققها البنك بعد خصم مصاريفه الإدارية المختلفة، وليس على أساس دفع فوائد ثابتة للمودعين. كذلك فإن استثمار الأموال لا يتم على أساس منح الائتمان والقروض والسلفيات مقابل سعر فائدة محدد مقدما، ولكن على أساس المشاركات والمضاربات والمرابحات ثم القيام باقتسام الأرباح والخسائر بنسب معينة(٧).

(٢) الصفة الاستثمارية : فالبنوك التجارية غير الإسلامية تعتمد أساسا على منح الائتمان فى توظيفها لأموالها وفى تحقيقها لأرباحها. أما البنوك الإسلامية فهى تعتمد على الاستثمارات سواء المباشرة عن طريق قيام البنوك الإسلامية بإنشاء المشروعات الاقتصادية التى يحتاجها المجتمع والحصول على عوائد الربح من هذه المشروعات التى تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية، أو الاستثمارات عن طريق المشاركة أو المساهمة مع آخرين فى إقامة وتأسيس المشروعات التى تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية، واقتسام الأرباح والخسائر مع الشركاء الآخرين(٨).

وبدون الاستثمارات فى البنك الإسلامى يفقد البنك مقومات وجوده واستمراره، فهى المصدر الرئيسى لتحقيق الربح، حيث إن الغاء التعامل بالفائدة من عمليات البنك

الإسلامى يجعل مسألة الاستثمار هى الشغل الشاغل لإدارة البنك. ولابد من أن تكون هذه الاستثمارات ناجحة لما فيها من مخاطر أكبر مما هو عليه الحال فى حالة قيام البنوك غير الإسلامية بالإقراض حيث يكون البنك مطمئنا إلى سداد أصل القرض وفوائده عن طريق الضمانات الكافية التى يأخذها من العميل بعد دراسة المركز المالى له. ولذلك يجب على البنك الإسلامى أن يقوم بالبحث عن الفرص الاستثمارية ودراسة جدوى المشروعات.. وهذا يحتاج إلى وقت وجهد كبيرين والعمل على تقليل حجم المخاطرة وهذا ما يعطى الاستثمارات معناها الحقيقى وأهميتها البالغة فى خدمة المجتمع(٩).

ويمكن إبراز الوظيفة الاستثمارية للبنك الإسلامى فى النقاط التالية(١٠):

١- أن البنك الإسلامى بممارسته عمليات المشاركة يتمكن من توسيع نطاق الاستثمار، لما يمكن أن يقدمه من دعم للقطاع الخاص من خلال عملياتها التمويلية، هذا إلى جانب أن قيام البنك الإسلامى بنفسه كمؤسس ومساهم فى إنشاء مشروعات أو شركات يمثل ضمانا للمناخ الاستثمارى.

٢ - يعطى عدم التعامل بالفائدة البنوك الإسلامية الدافع القوى للدخول فى مجالات المعاملات المالية دون التقيد بحدود مرسومة للفائدة قد لا تتحكم فيها الدولة نفسها أو البنوك المركزية بل تتحكم فيها تيارات اقتصادية وسياسية خارجية، ما يقيد حجم المعاملات ويعقد أساليبها ويزيد من مخاطرها، خاصة فى ظل التغيرات الاقتصادية والسياسية التى تحكم العالم.

٣ يؤدى التزام المصارف الإسلامية كمؤسسات تمويل بمبدأ المشاركة إلى أن يصبح كل من المصرف والشريك قادرا على مواجهة الأزمات بصلابة، وكذلك على عدم التأثر بها حيث إن دور الشريك هنا يصبح مخالفا عن دور المودع فى حالة البنوك التقليدية والذى يتسم بالنزعة السلبية، اذ يكون كل دوره إيداع الأموال وانتظار الفائدة التى تدرها.

٤- تحقق عمليات المشاركة التى تمارسها البنوك الإسلامية عدالة فى توزيع العائد بما يسهم فى عدم تراكم الثروة تراكما مخلا، كما يحول دون إهدار الطاقات البشرية الإنتاجية.

٥ يتيح أسلوب البنوك الإسلامية فى ممارستها التمويل والاستثمار إمكان تكوين قاعدة اقتصادية متينة، وذلك بتمويل الحرف والصناعات الصغيرة التى لايمكنها

الحصول على تمويل من البنوك التجارية، كما أنها تتيح التمويل للمشروعات الأكثر مخاطرة التى يحتاجها المجتمع، ولا تقدم البنوك التجارية على تمويلها، كما أنها تتيح التمويل لمن يمتلكون الخبرة ولايمتلكون الضمانات التى تطالب بها البنوك التجارية وهى بذلك ترفع عن كاهل الدولة جزءاً من أعباء التنمية بقيامها باستثمارات مباشرة فى المشروعات اللازمة للتنمية.

٦- يمكن للبنوك الإسلامية -بما يتوفر لديها من مدخرات وسيولة نقدية- أن تعاون هيئات القطاع العام فى تنفيذ المشروعات القومية التى تتطلب رؤوس أموال ضخمة من خلال الاستثمار المشترك فى تأسيس هذه المشروعات أو معالجة الاختناقات التى تعانى منها بتوفير مستلزمات الإنتاج أو السلع الأساسية من خلال نظام المرابحة أو الصيغ الإسلامية الأخرى للتمويل.

(٣) **الصفة التنموية**: إن شعار البنوك الإسلامية هو التنمية لصالح المجتمع، التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية، فالبنك الإسلامى لا ينظر إلى سعر الفائدة على أنه المؤشر الأساسى لقياس الكفاءة الجدية لرأس المال واتخاذ قرارات الاستثمار. إنما المؤشر الأساسى لديه هو الربح والاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية الأخرى مثل العمالة ورفاهية المجتمع واحتياجاته. وإذا كانت البنوك غير الإسلامية تقوم بتعبئة المدخرات واستثمارها فى القروض بهدف الربح الناتج عن الوساطة المالية، فإن البنوك الإسلامية تهدف أولا إلى النهوض بالمجتمع وتنميته فى جميع المجالات ويأتى الربح فى المقام الثانى، فتحقيق الربح هو الواقع وليس الهدف الأساسى من قيام هذه البنوك. إن الصفة التنموية للبنوك الإسلامية تقوم على منطق تعظيم العائد المباشر للبنك. وتعظيم العائد الاجتماعى كمؤشر لاتخاذ القرارات يأخذ فى الحسبان الانتعاش الاقتصادى وتشغيل الأيدى العاملة وتنمية المجتمع ككل(١١).

(٤) **الصفة الإيجابية**: إن البنوك الإسلامية باعتبارها بنوكا استثمارية أو بنوك تمويل بالمشاركة يجعل لها طبيعة خاصة تميزها عن غيرها من البنوك التقليدية. فهى لا تأخذ موقفا سلبيا من العملاء تنتظر من يريد القرض. ولكن البنك الإسلامى يذهب للناس ليشترك معهم ويشاركهم ويعرض عليهم مشروعاته المدروسة.

إن الموقف الذى يأخذه البنك التجارى موقف سلبى تجاه المقترض. فكل ما يعنيه هو تحصيل العائد الثابت المحدد مسبقا بصرف النظر عن النتائج التى حققها المقترض.. ودون

أن يشارك مشاركة فعالة فى أنشطة العملاء المقترضين(١٢).

كذلك فإن صفة السلبية فى البنوك غير الإسلامية تتجه أيضا إلى أصحاب الودائع والمدخرات لديها حيث يقومون بإيداع الأموال طرفها مقابل سعر فائدة ثابت محدد مسبقا متخذين بذلك موقفا سلبيا من عملية الاستثمار لهذه الأموال بعد ذلك بغض النظر عن أرباح أو خسائر البنك نفسه بعد ذلك. ولايهم المودع طريقة البنك فى توجيه أمواله فى مشروعات قد تحقق عائدا كبيرا إلا أنها غير مفيدة للمجتمع. وفى الوقت الذى تعتمد فيه البنوك غير الإسلامية على مفهوم المتاجرة على حق الملكية، نجد أن البنوك الإسلامية لا تعتمد على هذا المفهوم، فهى لا تعتمد على الفرق بين ما تحققه من عائد على الأموال التى أتيحت لها وبين الفوائد التى تدفعها لاستخدام هذه الأموال، وإنما تعتمد على البحث عن فرص للتنمية وفرص للاستثمار والمشاركة مع الآخرين من أفراد المجتمع(١٣).

(٥) **الصفة الاجتماعية**: إن البنوك الإسلامية بحكم الصفة العقيدية لابد وأن تكون بالضرورة بنوكا اجتماعية تحقق التكافل الاجتماعى ليس فقط من حيث قيامها بجمع الزكاة وصرفها فى مصارفها الشرعية، ولكن أيضا من حيث العدالة فى توزيع عائد الأموال المستثمرة، ومن حيث تعظيم العائد الاجتماعى للاستثمار، والذى يمثل أحد أهدافها عند اختيار المشروعات التى تؤسسها أو تشارك فى تمويلها. فهى تشجع المشروعات التى تعمل على تنمية الدخل وتحسين توزيعه(١٤).

تلك هى الصفات المميزة للبنوك الإسلامية ومنها نتبين أنها عبارة عن مؤسسات مالية واقتصادية واستثمارية وتنموية واجتماعية. ومنها نتبين أيضا أنه ليس هناك نمط واحد للبنوك الإسلامية. فالبنك الإسلامى قد يكون بنكا اجتماعيا بالدرجة الأولى(مثل بنك ناصر الاجتماعى)، وقد يكون البنك الإسلامى بنكا دوليا لمساعدة مجموعة من الحكومات الإسلامية أو الدول الإسلامية (مثل البنك الإسلامى للتنمية بالسعودية)، وقد يكون البنك الإسلامى بنكا تمويليا بالدرجة الأولى (مثل بيت تمويل الكويتى) وقد يكون البنك الإسلامى بنكا تنمويا بالدرجة الأولى (مثل بنك دبى الإسلامى)، كما يمكن أن يكون بنك استثمار وأعمال مثل المصرف الإسلامى الدولى للاستثمار والتنمية (مصر) وقد يكون بنكًا تجاريًا إسلاميًا مثل بنك فيصل الإسلامى المصرى. مع ملاحظة أنه بالنسبة لبنوك مصر فإن البنك المركزى المصرى أعطى وصفا لهذين البنكين (فيصل والمصرف الإسلامى) وهذه الأوصاف تخالف فى الحقيقة أعمال المصرفين، على الأقل من ناحية لوائحهما الداخلية، فالبنوك الإسلامية بنوك متعددة الأغراض بطبيعتها، وليست بنوكًا متخصصة.

- وإن قوانين إنشاء البنوك الإسلامية عادة ما تحوى عددا كبيرا ومتنوعا من الأعمال التى يمكن أن تقوم بها ويترك لمجلس إدارة البنك تحديد استراتيجياته وسياساته فى ضوء الظروف التى يمر بها البنك.

ولذلك نستطيع أن نقول إن كثيرا من البنوك الإسلامية هى بنوك متعددة الأغراض وإن كانت تركز على بعض الأعمال أو القطاعات(١٥).

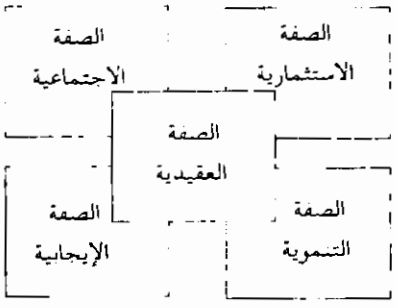

شكل يبين الصفات المتعددة التى تكون فى مجموعها الطبيعة المميزة للبنوك الإسلامية

ومما سبق يتضح لنا أيضا أن:

١- أن البنوك الإسلامية تجمع بين خصائص البنوك التجارية والبنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال، فهى تتفق مع البنوك التجارية فى أداء الخدمات المصرفية- مستبعدة منها أى تعامل بالفائدة- وتتفق مع البنوك المتخصصة فى توجيهها لاستثماراتها فى أوجه الأنشطة الاقتصادية المختلفة. ولا تقتصر فى ذلك على نشاط بذاته، وتتفق مع بنوك الاستثمار والأعمال فى أنها تضع الاستثمار فى المقام الأول بالنسبة لأعمالها(١٦).

٢- أن العلاقة بين البنوك الإسلامية والمتعاملين معها سواء كانوا أصحاب الموارد أو مستثمرى هذه الموارد ليست علاقة دائنية ومديونية وإنما هى علاقة مشاركة ومتاجرة. ومن هذا المنطلق نجد أنه:

(أ) ليس هناك عائد محدد سلفا (مقدارا أو نسبة) على ما يودع لدى البنوك الإسلامية من مدخرات وأيضا ليس هناك عائد محدد سلفا لما توفره البنوك

الإسلامية للمتعاملين معها من تمويل، وإنما يتحدد العائد فى كلا الجانبين فى ضوء ما يتحقق من ربح نتيجة تمويل العمليات التى يشارك فيها البنك أو يتاجر.

(ب) ليس هناك التزام ثابت فى المصرف الإسلامى قبل أصحاب الودائع لديه (باستثناء الحسابات الجارية) بردها كاملة فى تواريخ استحقاقها، وإن لم يتعرض أى بنك إسلامى لمثل هذا الموقف نظرا لتنوع الأنشطة التى يوجه إليها موارده وتوزيع مخاطر استثمار هذه الموارد(١٧).

٣- أن البنوك الإسلامية لا تخلق النقود حيث إنها لا تتعامل فى منح القروض التى يترتب عليها زيادة عرض النقود- وبالتالى اتجاهات التضخم- وإنما تستثمر أموالها استثمارا مباشرا أو مشاركة مع الغير فى إطار الأساليب التمويلية الشرعية كالمضاربة والمرابحة والمتاجرة.. هذا علاوة على أن التمويل الذى تقدمه هذه البنوك هو تمويل عينى لا يحدث تأثيرا فى عملية عرض النقود(١٨). والحقيقة فى مسألة خلق النقود، وتميز البنوك التجارية عن البنوك الإسلامية بخلق النقود عن طريق الاقتراض، إن هناك خلافاً مشهوراً خلاف مشهور بين الاقتصاديين الإسلاميين حول تلك المسألة، وذلك لأن المصارف الإسلامية يمكنها أن تخلق النقود عن طريق المشاركة.

ثانياً : التنظيم الإدارى يعكس طبيعة البنك الإسلامى :

من الطبيعى أن نجد أن التنظيم الإدارى لأى بنك إسلامى يعكس طبيعته. وفيما يلى أوضح الملامح العامة للتنظيم الإدارى لبنك إسلامى متعدد الأغراض(١٩)(أى أنه مؤسسة استثمارية وتمويلية وتجارية ومصرفية واجتماعية) :

١ **وجود إدارة قوية للاستثمار والمشاركات** : وبطبيعة الحال يمكن فصل إدارة الاستثمار المباشر عن إدارة التمويل بالمشاركة. وإذا ركز البنك على نوع معين من الاستثمارات فإنه قد يخلق إدارات للتمويل بالمشاركة للعمليات الجارية وإدارة للاستثمار بالمشاركة للعمليات الرأسمالية. وقد يقسم إدارة المشاركة إلى إدارات عقارية وصناعية وتجارية ومقاولات وزراعية وحيوانية.. إلخ.

٢ **وجود إدارة للمعلومات** : وذلك لتوفير قاعدة للمعلومات عن السوق محليا ودوليا نظراً لأن البنك بطبيعته بنك استثمارى، فإن هذه الإدارة تمثل أهمية قصوى لإدارة الاستثمار.

٣ – **غياب إدارة القروض أو وجود إدارة القرض الحسن**: فيلاحظ عدم وجود إدارة للقروض فى البنوك الإسلامية وإذا وجدت فغالبا ما تكون إدارة للقرض الحسن وذلك نظرا لطبيعة البنوك الإسلامية.

٤ – **وجود إدارة قوية للدراسات الاقتصادية**: وربما يتم تعيين أحد أساتذة الاقتصاد لرسم التخطيط الاستراتيجى لسياسة البنك. والحقيقة فى مسألة خلق النقود وتميز البنوك التجارية عن الإسلامية بخلق النقود عن طريق الإقراض، فإن هناك خلافًا مشهورًا بين الاقتصاديين الإسلاميين حول تلك المسألة، وذلك لأن المصارف الإسلامية يمكنها خلق النقود عن طريق المشاركة

٥ – **وجود إدارة لدراسات الجدوى**: لابد من تدعيم البنك بخبراء فى دراسة الجدوى الاقتصادية باعتبارها عصب العمل فى البنك.

٦ – **إدارة ائتمان**: تكون مهمتها صياغة وتنظيم عقود الأغراض الجديدة للبنك تخدم المصرف الإسلامى.